

تفسير البحر المحيط

@ 336 % (دع الدهر يفعل ما أراد فإنه % .

إذا كلف الإفناد بالناس أفندا القديم : الذي مرت عليه إعصار ، وهو أمر نسبي . البدو البادية وهي خلاف الحاضرة . .

. %)

{ فَلَمَّسَّا دَخَلُوا عَلَيْهِ قَالُوا يَا أَيُّهَا * أَيُّهَا * الْعَزِيزُ
مَسَّسْنَا وَأَهْلَانَا الضُّرُّ وَجِئْنَا بِبِضَاعَةٍ مُّزْجَاةٍ فَأَوْفِر لَنَا
الْكَيْلَ وَتَصَدَّقْ عَلَيْهِ إِنَّا لَنَّا لِّلَّهِ يَجْزِي الْمُتَصَدِّقِينَ * قَالَ هَلْ
عَلِمْتُمْ مَّا فَعَلْتُمْ بِيُوسُفَ وَأَخِيهِ إِذْ أَنْتُمْ جَاهِلُونَ { : في الكلام
حذف تقديره : فذهبوا من الشام إلى مصر ودخلوها ، فلما دخلوا عليه ، والضمير في عليه
عائد على يوسف ، وكان أكد ما حدثوه فيه شكوى ما أصابهم من الجهد قبل ما وصاهم به من
تحسس نبأ يوسف وأخيه . والضر : الهزال من الشدة والجوع ، والبضاعة كانت زيوفاً قاله
ابن عباس . وقال الحسن : قليلة . وقال ابن جبير : ناقصة . وقيل : كانت عروصاً . قيل :
كانت ضوفاً وسمناً . وقيل : صنوبراً وحب الخضر وهي الفستق قاله : أبو صالح ، وزيد
بن أسلم ، وقيل : سويق المقل والأقط ، وقيل : قديد وحش . وقيل : حبلاً وإعدالاً وهقتاباً
، ثم التمسوا منه إيفاء الكيل . وقد استدل بهذا على أن الكيل على البائع ولا دليل فيه .
وتصدق علينا أي : بالمسامحة والإغماص عن رداءة البضاعة ، أو زدنا على حقنا ، فسموا ما
هو فضل وزيادة لا تلزمه صدقة . قيل : لأن الصدقات محرمة على الأنبياء عليهم الصلاة والسلام
، وقيل : كانت تحل لغير نبينا صلى الله عليه وسلم) . وسئل ابن عيينة عن ذلك فقال : ألم
تسمع وتصدق علينا ، أراد أنها كانت حلالاً لهم . وقال الزمخشري : والظاهر أنهم تمسكوا
له وطلبوا أن يتصدق عليهم ، ومن ثم رق لهم وملكته الرحمة عليهم ، فلم يتمالك أن عرفهم
نفسه . وقوله إنَّ يجزي المتصدقين شاهد ، لذلك لذكر أنَّ جزائه انتهى . وقيل : كانت
الصدقة محرمة ، ولكن قالوها تجوز استعطافاً منهم له في المبايعة كما تقول لمن ساومته
في سلعة : هبني من ثمنها كذا ، فلم يقصد أن يهبك ، وإنما حسنت معه الأفعال حتى يرجع منك
إلى سومك . وقال ابن جريج : إنما خصوا بقولهم : وتصدق علينا أمر أخيهم بنيامين أي :
أوف لنا الكيل في المبايعة ، وتصدق علينا برد أخينا على أبيه . وقال النقاش في قوله :
إنَّ يجزي المتصدقين ، هي من المعاريض التي هي مندوحة عن الكذب ، وذلك أنهم كانوا

يعتقدونه ملكاً كافراً على غير دينهم . ولو قالوا : إن ا يجزيك بصدقك في الآخرة كذبوا ، فقالوا له لفظاً يوهم أنهم أرادوه ، وهم يصح لهم إخراجهم منه بالتأويل . وروي أنهم لما قالوا له : مسناً وأهلنا الضر واستعطفوه ، رق لهم ورحمهم . قال ابن إسحاق : وارفص دمه باكياً ، فشرع في كشف أمره إليهم . فيروي أنه حسر قناعة وقال لهم : هل علمتم ما فعلتم بيوسف وأخيه أي : من التفريق بينهما في الصغر ، وإذاية بنيامين بعد مغيب يوسف ؟ وكانوا يذلونه ويشتمونه . قال ابن عطية : ونسبهم إما إلى جهل المعصية ، وإما إلى جهل السيآت وقلة الحنكة . وقال الزمخشري : أتاها من جهة الدين وكان حليماً موفقاً ، فكلهم مستفهماً عن معرفة وجه القبح الذي يجب أن يراعيه التائب فقال : هل علمتم قبح ما فعلتم بيوسف وأخيه إذ أنتم جاهلون لا تعلمون قبحه ، فلذلك أقدمتم عليه يعني : هل علمتم قبحه فتبتم إلى ا منه ؟ لأن علم القبح يدعو إلى الاستقباح ، والاستقباح يجر التوبة ، فكان كلامه شفقة عليهم وتنصيحاً لهم في الدين ، وإيثاراً لحق ا على حق نفسه في ذلك المقام الذي يتنفس فيه المكروب وينفث المصدور ويشتهي المغيظ المحنق ويدرك ثأره الموتور ، فأخلاق الأنبياء ما أوطأها وأسمحها ، وحصى عقولهم ما أرزنها وأرجحها انتهى وقيل : لم يرد نفي العلم عنهم لأنهم كانوا علماء ، ولكنهم لما فعلوا ما لا يقتضيه العلم ، وتقدم عليه إلا جاهل سماهم جاهلين . وفي التحرير ما لخص منه وهو أن قول الجمهور : هل علمتم استفهام معناه التقرير